

باكوريا 2012

الدورة العادية

أولاً: القرآن الكريم ( 4 د )

وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ {222}

يَسْأَلُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنْتُمْ شَيْتَمٌ وَقَدَّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مَلَاقُوهُ وَيَسْأَلُ الْمُؤْمِنِينَ {223} سورة البقرة

1- اذكر سبب نزول الآيتين.

2- فسر الآيتين تفسيراً إجمالياً مفصلاً ما تضمنتاه من أحكام وفوائد.

ثانياً: الحديث ( 4 د )


عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ( إنكم ستحرصون على الإمارة وستكون ندامة يوم القيامة فنعم المرزعة وبئست الفاطمة ) رواه البخاري

1- اشرح الحديث موضحاً خطورة تولي الإمارة إذا أدى إلى:

- أخذ الرشوة.

- الجور في الحكم والاحتجاب عن الرعية.

- أكل المال العام.



Samsung Quad Camera مستشهداً على ما تقول بالأدلة من الكتاب والسنة.

2- اختلف العلماء في جواز طلب الإمارة بين مجيز له ومانع له. بين أدلة كل طرف.

ثالثا: الأصول ( 4 د )

- 1- اختلف الأصوليون: هل كل مجتهد مصيب؟ أم المصيب واحد؟ ولكل رأي أدلته. ناقش الموضوع أصوليا.
- 2- من النصوص والأحكام ما لا يقبل النسخ. سق ثلاثة نماذج لتلك الأحكام، وبين العلة في عدم قابليتها للنسخ.
- 3- اشرح قول الأصوليين: ( لا اجتهاد مع وجود النص ) بين مجالات الاجتهاد.

رابعا: الفقه ( 8 د )

- 1- حرم الشرع البغي، وحدد طرق التعامل مع البغاة، وضح ذلك.
- 2- بين تفصيلا مراتب شهادة السماع.
- 3- ما أقسام الشهادة على الخط وهل يثبت بها الحق.
- 4- عرف المبرز، واذكر المسائل التي تقبل فيها شهادته دون شهادة العدل.
- 5- أكمل الجدول التالي ( بعد نقله إلى ورقتك )

الجرحة	تعريفها	ما يلزم فيها
الموضحة		
الهاشمة		
المنقلة		
المأمومة		
الجانفة		
الدامية		
للتحارص		
السمحاق		

Samsung Quad Camera

محمود داداهي

- 6- أعط كل وارث ما يستحق من المسألة التالية وصحح الانكسار إن كان: ماتت وتركت: زوجها وأما وشقيقتين وثلاث أخوات لأم.

## باكلوريا 2011

### أولاً: القرآن الكريم

{ لا يواخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يواخذكم بما كسبت قلوبكم..... وإن عزموا الطلق فإن الله سميع عليم }

- 1- عرف اليمين اللغو وبين ما إذا كانت فيها الكفارة أم لا؟
- 2- عرف الإيلاء وبين حكمه، وهل يشترط في اليمين الإضرار أم لا؟
- 3- بين المراد بالفقء.

### ثانياً: الحديث الشريف

حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ قَالَ : جَاءَتِ الْيَهُودُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَذَكَرُوا لَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنْهُمْ وَأَمْرًا زَنِيًّا ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " مَا تَجِدُونَ فِي الثُّورَةِ فِي شَأْنِ الرَّجْمِ ؟ " فَقَالُوا : نَفَضَحُهُمْ وَيَجْلِدُونَ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ : كُنْتُمْ ، إِنْ فِيهَا الرَّجْمُ . فَأَتُوا بِالثُّورَةِ ، فَذَسَرُوهَا ، فَوَضَعَ أَحَدُهُمْ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ ، ثُمَّ قَرَأَ مَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ : ارْفَعْ يَدَكَ . فَرَفَعَ يَدَهُ ، فَإِذَا فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ ، فَقَالُوا : صَدَقَ يَا مُحَمَّدٌ ، فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ ، فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَرَجِمَا . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : فَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَحْضِي عَلَى الْمَرْأَةِ يَفِيئُهَا الْحِجَارَةَ . قَالَ مَالِكٌ : يَعْنِي يَحْضِي يُكَبُّ عَلَيْهَا حَتَّى تَقَعَ الْحِجَارَةُ عَلَيْهِ .

- 1- اشرح الحديث مبرزا ما يلي:  
مثبتات الزنى- شروط إقامة حده - حد الزاني المحصن
- 2- سق دليلا آخر على حد الزنى.
- 3- ما الحكم لو ظهر حمل بامرأة وادعت الاستكراه؟



Samsung Quad Camera

محمدو داداهي

بكالوريا 2009  
الدورة العادية

أولا: الفقه

- 1- عرف الإقرار واذكر شروطه.
- 2- ما الحكم في إقرار بعض الورثة بدين على موروثهم وإنكار الباقين له؟
- 3- عرف الاستلحاق وبين شروط ثبوت النسب به.
- 4- يعزى الالتقاط أحكام الشرع الخمسة. وضح ذلك.
- 5- متى تقبل شهادة القاذف؟ وما الحكم إذا شهد في القذف عدل واحد؟
- 6- عرف قتل العيلة وبين الفرق بينه وبين القتل العمد.
- 7- أعط مثلا لتركه فيها عول وانكسار في جانبين ثم صحح الانكسار.
- 8- أعط كل وارث ما يستحق من التركة التالية وصحح الانكسار إن كان زوجتان وثلاث شقيقات وأم وأختان لأم.

ثانيا: الأصول

عرف الإجماع صرا: حجته وأركانه وأنواعه ومسنده ونماذج من المسائل التي نت حكمها إجماعا.



Samsung Quad Camera

محمود داداهي

بكالوريا 2010  
الدورة العادية

أولاً: الفقه

1- تتصافر التربية السليمة والتنشئة الاجتماعية الصالحة والنصوص الشرعية واجتهادات العلماء في التعزيرات على استقامة الفرد وانسجامه في المجتمع، من خلال ما درست من حدود وتعزيرات، تحدث عن الحواجز التي وضعتها الشريعة للحد من الجريمة. (3د)

2- ادعى رجل علي آخر ديناً وجناية فترافعا إلى القاضي وبعد الاستماع لحجة المدعي والمدعى عليه، طلب من المدعي البينة فأتى بها إلا أن القاضي لا يعرف الذين تقدموا للشهادة.

(1 د)

(أ) - ما الذي سيفعله القاضي؟

(2 د)

(ج) - اذكر بالتفصيل والتحليل مبطلات الشهادة.

3- في مجلس من المجالس تلاسن أشخاص فقال أحدهم لإحدى الحاضرات يا زانية، فردت عليه قائلة: بك زنيت وكانت أخرى قد سمعت مقالته وظنت أنه يقصدها فأجابته بقولها أنت أزني مني. ما الذي يترتب على أصحاب هذه الأقوال؟ بين ذلك. (2 د)

(2 د)

4- بم تكون الردة؟ وما الذي يترتب عليها؟

(2 د)

5- قسم التركتين التاليتين:

(2 د)

أ - هلكت هالكة فتركت زوجاً وخمسة إخوة أم وثلاثة أعمام. (2 د)

(2 د)

ب - هلك مالك وترك أربع زوجات وأخوين أم وأربعة أعمام. (2 د)

ثانياً: الأصول

1- الإجماع السكوتي هل يفيد القطع أو الظن فقط؟ وهل هو حجة في كلتا الحالتين أو إحداهما فقط؟ بين ذلك.

(2 د)

2- كيف يتم التعامل مع الدليلين إذا تعارضا؟

Samsung Quad Camera

محمدو داداهي

## ثالثا: الأصول

- 1- عرف كلا من: تنقيح المناط - تخريج المناط - تحقيق المناط، مع التمثيل.
- 2- الاستصحاب نوع من أنواع الاستدلال، عرفه لغة واصطلاحا وبين أقسامه.
- 3- برز في القرن 19 مصلحون سعوا إلى إصلاح الأوضاع السياسية في بلاد المسلمين عبر إنشاء الجامعة الإسلامية، وفي موريتانيا من خلال إقامة دولة في "البلاد السانبة" تحدث بإيجاز عن أبرز من انبروا للدعوة لهاتين الفكرتين إقليميا ومحليا.

## رابعا: الفقه

- 1- ما الحكم لو رجع الشهود في شهادتهم بعد قتل المشهود عليه؟ وهل يجب عليهم القصاص أم لا؟ علل إجابتك.
- 2- ما الحكم لو عفا أحد أولياء الدم؟
- 3- هل للنساء الحق في العفو والقصاص؟ وإذا كان الجواب بنعم، ما الذي يشترط فيهن لذلك؟
- 4- للشهادة قواعد ترد بها، بينها تفصيلا.
- 5- بين تفصيلا حالات ميراث الأخت لأب.
- 6- اجعل داخل كل خانة الورثة الذين يرثون بالوصف المحدد فيها.

يرث فرضا فقط	يرث تعصيبا فقط	يرث بهما معا ويجمع بينهما	يرث بهما معا ولا يجمع بينهما
الأم الإخوة الجد	الرجال دون النساء ماعد الأب والجد	الأب الجد	البنات بنات الإيتم الأخت الشقيقة الأخت لأب



Samsung Quad Camera

محمدو داداهي

شرف إحصاء  
الشعبة: الآداب  
المادة: الشرع  
المدة: 4 ساعات

الجمهورية الإسلامية الموريتانية  
وزارة التثقيف الوطني  
مديرية الامتحانات والمسابقات  
مصلحة الامتحانات

باكوريا 2007  
الدورة التكميلية

أو 7 : الفقه

1 - عرف الزنا واذكر شروط حد من ثبت عليه وبين مقداره (أي الحد) 5 د

2 - ما حكم اشتراك المكلف مع غير المكلف في القتل؟ 2 د

3 - ما حكم التصادم بين ماشيين أو راكبين عمدا أو قصدا للعب من غير مصلحة؟ وماذا معا أحدهما. ثم بين حكم ما وقع من قتال بين المتجانبين حبلا والمتصارعين والمتلاكمين. 2 د

4 - إذا عفا أحد أولياء الدم فما حق الآخرين؟ هل للنساء الحق في العفو والقصاص؟ وما الذي فيهن لذلك؟ 2 د

5 - هلك فترك جدا وشقيقة وأخا لأب. قسم التركة. وما اسم هذا النوع منها؟ 2 د

6 - هلك فترك أما وجدا وأختا. قسم التركة واذكر تسمية الفقهاء لها. 2 د

ثانيا : الأصول

قال بعض الفقهاء : القياس ثلثا العلم. بين ذلك و عرف القياس و اذكر شروط صدق

Samsung Quad Camera

محمدو داداهي

شرفا/ إخاء/ عدالة  
الشعبة: الآداب الأصيلة  
المادة: الفقه وأصوله  
المدة: 4 ساعات/ الضارب: 7

الجمهورية الإسلامية الموريتانية  
وزارة التهذيب الوطني  
مديرية الامتحانات والمسابقات  
مصلحة الامتحانات

## باكالوريا 2007 الدورة العادية

### أولاً: الفقه

- 1- حافظت الشريعة الإسلامية على صحة جسم وعقل الإنسان وصانته كرامته وشرعت الحدود لحفظ الكليات الخمس. وضح ذلك بالدليل من الكتاب والسنة. (د2)
- 2- عرف الإقرار واذكر أركانه. (د2)
- 3- عرف المبرز واذكر المسائل التي تقبل فيها شهادته دون شهادة العدل فقط. (د2)
- 4- (الظفر) من المسائل التي اختلف فيها العلماء. عرفه وبين شروط أخذ الحق به. (د2)
- 5- بين حكم ما يلي:  
أ- ضمان الغاصب.  
ب- ضمان موهوبه أو وارثه.  
ج- ما أتفقه على المغصوب.  
د- ما إذا صبح ثوباً أو بنى أرضاً. (د2)
- 6- أعط كل وارث ما يستحق في المسائلتين التاليتين وضح الانكسار:  
- مات عن زوجتين وأبنا وبنات وشخصين موصى لأحدهما بحدس وللآخر بثن. (د2)  
- ماتت عن زوج وأم وشقيقتين وثلاث أخوات لأم. (د2)

### ثانياً: الأصول

- 1- انقل الجدول التالي وأجب عن المطلوب فيه: (د2)

النص	يجوز فيه الاجتهاد/ لا يجوز فيه الاجتهاد	التحليل
قوله تعالى: (... إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين...)	لا يجوز الاجتهاد فيه	
قوله صلى الله عليه وسلم (... في كل أربعين شاة شاة...)	لا يجوز الاجتهاد فيه	
قوله تعالى: (... والطلاق ثلاثاً فترخص بانفسهن ثلاثة فزوء...)	فيه الاجتهاد	
قوله تعالى: (الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة...)	لا يجوز فيه الاجتهاد	
قوله تعالى: (... إلا أن يعفون أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح...)	فيه الاجتهاد	

- 2- سق دليلين من الكتاب والسنة يقران مشروعية القياس. (د2)

- 3- عرف النسخ وبين أنواعه مع التمثيل. (د2)



Samsung Quad Camera

محمدو داداهي



شرف - إخاء - عدل  
الشعبية: شعبه الآداب الأصيلة  
المادة: الفقه والأصول  
الضارب 7 / المدة: 4 ساعات

باكلوريا 2008  
الدورة التكميلية

الجمهورية الإسلامية الموريتانية  
وزارة التهذيب الوطني  
إدارة التعليم الثانوي  
مصلحة الامتحانات

أولاً: الفقه

1- رجلان تنازعا في دابة فقال أحدهما هي ملك لي مولودة عندي ضلت منذ سنين، وقال الآخر اشتريتها منذ خمس سنين وأقام كل منهما بينة على دعواه واستوتا في العدالة والذابة في يد مدعي الشراء فهل يقضى بتقديم بينة الملكية لكونها بينت ولادتها عنده ولا ينظر لسبق التاريخ في الثانية ولا وضع اليد؟ أو ينظر في سبق تاريخ الثانية ووضع اليد بينوا الحكم في هذه المسألة. (د3)

2- امرأة لها ولد عمره أربعة أشهر أرقدته معها في فراش واحد ثم انتبهت من نومها فوجدته ميتا فهل تلزم دينه عاقلتها؟ (د2)

3- رجل جرى على لسانه سب الدين من غير قصد، هل يكفر أم لا بد من القصد أو لا يكفر؟ وهل يكفر من فضل كافر أو على مسلم؟ (د1)

4- ما حكم من قال لفلان علي مال عظيم وماذا يلزمه؟ (د1)

5- رجل سمى سمي سمير لعب في مصحف سريفا بأيدي أولاد الكتاب ففرو بعض أولادهم فصربه أولاد الكتاب فشكا لأبيه فجاء الأب ودخل عليهم المسجد ونزع المصحف من أيديهم وسبه سبا سبا بليغا بكلام سمعه منه الناس ومزق المصحف ورماه فآلقته الريح في القدر وضرب الأولاد ضربا مؤلما بعد سبهم وقذفهم وقذف والديهم وأخرجهم من المسجد بين الحكم الذي على الحاكم إصداره في هذه القضية. (د2)

6- ماتت وترك زوجا وأما وإخوة لأم وابن عم قسم التركة. (د1)

7- المكوه على القتل ظلما هل يقتل أملا؟ علل إجابتك. (د2)

8- الشهود إذا رجعوا في شهادتهم بعد قتل المشهود عليه متعمدين، هل يجب عليهم القصاص أم لا؟ علل إجابتك. (د2)

ثانيا: الأصول

1- هل ينقض حكم المجتهد أم لا؟ بين ذلك. (د2)

2- هل يجوز للمقلد العارف لعلم الأصول القياس؟ (د2)

3- عرف مجتهد الفتيا وبين وظيفته. (د2)



Samsung Quad Camera

محمدو داداهي



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شرف - إفاء - عدالة  
الشعبية : الشعبية الأصلية  
المادة : الفقه وأصوله  
الضارب : 7  
المدة : 4 ساعات

الجمهورية الإسلامية الموريتانية  
وزارة التعليم الأساسي والثانوي  
مديرية الامتحانات والمسابقات  
مصلحة الامتحانات

## باكلوريا 2006 الدورة التكميلية

### أولا : الفقه

الحدود :

- 1- ما الحكم في ما يلي :  
\* رجل لعن دين رجل آخر  
\* رجل لعن مذهبه  
(1.5)
- 2- عرف الردة واذكر ما تحيطه من عمل  
الغضب  
(1.5)
- بين معنى الغضب لغة وشرعا وما على الغاصب من ضمان  
التركة  
(2)
- 1- قسم التركة التالية واذكر لقبها :  
رجل ترك ثلاث زوجات وخدمتين وأربع أخوات لأم وثمان شقيقات  
(2)
- 2- بين ما لكل وارث في التركة التالية :  
امراة تركت زوجها ولها وأما وأختا شقيقة وجدة لأم وأختا لأم  
(2)

### ثانيا : الأصول

قد يختلف المجتهلون في بعض الأحكام الشرعية الشرعية فيذهب بعضهم إلى الحل ويذهب الآخرون إلى  
الحرمة مثلا  
فهل يكون كل واحد من الرأيين صوابا ؟ أم أن أحد الرأيين فقط صواب وثانيهما خطأ ؟ (6 د)



Samsung Quad Camera

محمدو داداهي

بسم الله الرحمن الرحيم

الجمهورية الإسلامية الموريتانية  
وزارة التعليم الأساسي والثالثي  
مديرية الامتحانات والتقييم  
مصلحة الامتحانات

باكلوريا 2006  
الدورة العادية

شرف إخوان طلاب  
الشعبة: الآداب الأصلية  
المادة: الفقه وأصوله  
العدد: 4 ساعات، الضارب: 7

أولاً: الفقه

- أ - الحدود والجنائيات :
- 1 - شرح ما يترجم "لا يزرع بالقرآن"
- 2 - بين أنواع القتل وما يترجم في كل واحد منها . 2 د
- 3 - عرف الزمة وبين حد الموت ودليله . 1 د
- 4 - بين ما تثبت به السرقة وشروط قطع يد السارق . 1 د
- 5 - ذكر شروط إقامة حد القذف على القاذف . 1 د
- ب - يقسماء والشهادات
- 1 - وضح شروط قبول التزكية . 1 د
- 2 - ما الإجراءات العملية التي يتبعها القاضي بعد تمييز المدعى من المدعى عليه؟ 2 د

- ج - الفروع
- 1 - صنف الفروع التالية في الجدول (بعد نقله على ورقة الإجابة): الأب - الأم - الزوجة - بنت الابن - الأخت - الأم - أخت - الأخ - الجد . 3 د


وارث	فرصه	يرث بالفرض	يرث بقتضيب	يرث بهما معا	يعدب، يجب حرمان	يجب حجبه - تقنين	لا يورثه
------	------	------------	------------	--------------	-----------------	------------------	----------

أجب في ثلاث من 3 إلى 7 بنعم أو لا فقط

2 - من مآلات لريضة عائلة فيها انكسار في جانب واحد، وقسمها ثم أعط كل وارث نصيبه بعد تصحيح الانكسار . 2 د

ثانياً: الأصول:

- قال ابن عبد البر رحمه الله تعالى :
- "الاجتهاد لا يكون إلا على أصول يضاف إليها التحليل والتحرير ولا يجتهد إلا عالم بها . وعن أشكل عليه شيء لزمه وفوف ولم يجر له أن يحيل على الله قولا في دينه لا نظير له من أصل ولا هو في معنى أصل ."
- 1 - طلق على النص أصوليا . 1.5 د
- 2 - مع دليلين أحدهما من الكتاب والثاني من السنة يقرن مشروعية الاجتهاد . 2 د
- 3 - بين بالتصنيف مراتب المجتهدين . 1.5 د



Samsung Quad Camera  
محمدو داداهي

أولا: الفقه:

- 1- لو اشترت امرأة ودفعت الثمن من مالها وصرح زوجها بالرجوع إليك ثم أنكرت بعد ذلك فأحضرت الزوجة بينة على رضا فادعى أنه رضي خوفا من الحاكم . هل ينفذ الشراء أم لا ؟ علل إجابتك . 2 د
- 2- أبرأ ذو دين مدينه مما في ذمته ثم أراد الرجوع عليه بما أبرأه منه ، فهل يجاب لذلك أم لا ؟ علل إجابتك . 2 د

- 3- ماذا يلزم من تعرض لشخص في محل مظلم وصرخ في وجهه فمات أو أصيب بخلل في عقله 2 د
- 4- بين بالتفصيل الفرق بين القتل العمد والقتل الخطأ في الأبوت والجزاء 2 د
- 5- من النساء من يرثن بالتعصيب . بينهن مع التمثيل لكل صنف 2.5 د
- 6- توفي رجل عن أم ولده وبنتيه وأخته شقيقته وابن أخيه ، ثم توفيت إحدى البنيتين عن أمها وهي أم الولد المذكورة وابن عمها . أعط كل وارث نصيبه من التركتين 2.5 د

ثانيا: الأصول:

- 1- للترجيح عدة طرق ، فصلها ممثلا لكل واحد منها 3.5 د
- 2- للقياس أركان ، عددها مفصلا شروط كل واحد منها على حدة 3.5 د



Samsung Quad Camera

محمدو داداهي

الكتاب الإسلامي  
الثامن: الفقه وأصوله  
العدد: 4 المطلوب: 7

باكوريا 2004

الدورة العادية

التمه

1. بين ما يلي: 1. مراتب الشهادات (1.5 د)

2. مراتب الشهود (1.5 د)

3. شروط إحياء الأرض القريبة من العمران، وحكم تعبير الأرض من غير مالكها. (1.5 د)

4. من يؤدي الدية مع العاقلة، وكيف يؤديها. (1 د)

5. أقسام حجج النقص. (2.5 د)

عنا الحثم

1. لو كان لي أولياء الدم صغار وكبار (1.5 د)

2. إذا صار المستحق للمستحق منه بشبهة ملك (1 د)

أكمل الجدول التالي (بعد قته بنى ذوقك) بتعريف الجراحات وبيان ما يلزم فيها (2.5 د)

الجرح	لعمريها	ما يلزم فيها
التشريح		
التشريح		
التشريح		
التشريح		
التشريح		
التشريح		
التشريح		
التشريح		

التركة:


إنشد قل ورث ما يستحق من العاقلة الثانية وصحح الانكسار إن كان: ماتت وتركت: زوجا، أما أخا شقيقا، أخوين لأم (1 د)  
فم التركة ثمانية: مات وتركت: زوجة، شقيقتين، أخوين لأم (1 د)

الأصول:

1. اختلف الأصوليون هل كل مجتهد مصيب أم المصيب واحد، ولكن رأي أدلته. ناقش بهذا الموضوع. (2 د)

2. من النصوص والأحكام ما لا يقبل النسخ، استعمل ثلاثة نماذج لبيان ذلك. (1.5 د)

3. شرح قول الأصوليين: لا اجتهاد مع وجود النص، وبين مجالات الاجتهاد. (1.5 د)



Samsung Quad Camera

محمدو داداهي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شرف إتحاء عدالة

شعبة الآداب الأصلية

مادة: الفقه وأصوله

المدة: 45 دقائق النظر: 7

الجمهورية الإسلامية التورانية

وزارة التهديب الروصي

مديرية الامتحانات والتقويم

مصلحة الامتحانات

باكلوريا 2005

الدرجة التكميلية

أولاً: الفقه

1- ما الحكم لو:

لو أوصى مافر لآخر بحفظ ماله ، ثم مات الموصي عن أربعة بنين صغار فلما رشدوا طلبوا عن الموصي مال أبيهم فقال : أوصاني بتسليمه لأبي فلمته له ثم مات ولم أجد في تركته . د3

لو أراد أحد إنزال أحد بنيه في بئر لسقي ماشيته فتطوع شخص بالإنزال منه فمقت عليه حرمه فقال : هل تلزم ديته

عصبة الساقى ؟ أو يكون دمه ؟ د2

2- ما الفرق بين الدعوى التي تسمع والتي لا تسمع ؟ د2

3- اذكر خمسة من أسباب الإرث وخمسة مانعة لها من موافقه د3

4- أعط صورتين لتركيتين إحداهما يكون فيها الأخ لأب سببا لحرمان الأخت لأب من الإرث والآخر يكون فيها سببا لإرثها د2

5- قسم التركة التالية فصحا الانكسار إن كان :

مات وترك : زوجة وابنا وثلاث بنات ، فماتت إحدى البنات عن أمها وأخ شقيق وأختين لأب . ثم ماتت الأخت عن أمه وأختيه لأبيه وعمه الشقيق وعمه لأب ولم تقسم التركة بعد . فما نصيب كل وارث في الحالات كالتالي :

ثانياً: الأصول

1- بين أركان القياس وشروط كل ركن على حدة د3

2- أعط مثالين لحكمين ثبتا قينا درجتان



Samsung Quad Camera

محمدو داداهي

شرف - إحياء - عدالة  
الشمعية: الآداب الأصلية  
المادة: الفقه وأصوله  
المدة: 4 ساعات  
الضارب: 7

الجمهورية الإسلامية الموريتانية  
وزارة التهذيب الوطني  
إدارة التعليم الثانوي  
مصلحة الامتحانات

2

باكلوريا 2001  
الدورة العادية

الاستاذ  
أولاً: الفقه  
1. الشهادة:

- عرف الشهادة؟ (1 د)
- بين مراحلها موضحاً حكم كل مرحلة مع الدليل؟ (2 د)
- متى يجب على الشاهد المبادرة برثع الشهادة؟ (1 د)
- ما الحكم إذا رجع الشاهد عن شهادته؟ (1 د)
- ما الحكم إذا شهد شاهدان بتزكية شاهد وشهد آخر أن يجرحه؟ (1 د)

2. الوصية:

- عرف الوصية ثم بين حكمها. (2 د)
- ما الحكم إذا أوصى موص عمال معين؟ (1.5 د)

3. الميراث:


- ما هي أنواع التعصيب؟ (2 د)
- وضح حالات ميراث الأب؟ (1 د)
- تارة في الإرث بين شقفي الزنا و شقفي اللعان وتوأمي الزنا وتوأمي اللعان. (1.5 د)
- تسم التركة التالية:

- مات وترك: زوجة وشقيقة وأختاً لأب وأماً وأختين لأم. (1 د)
- اعط كل وارث ما يستحق من المسألة التالية وصحح الانكسار إن كان:
- مات وترك: زوجة وست بنات ابن وأماً وشقيقة. (1 د)

ثانياً: الأصول:

بين ما يلي:

- التماس الجلي، القياس الخفي، قبيل العكس؟ (3 د)
- تعري الاحتياط بعض الأحكام. اذكرها. (1 د) 3 د



Samsung Quad Camera

محمدو داداهي



بسم الله الرحمن الرحيم

الجمهورية الإسلامية الموريتانية  
وزارة التثقيف الوطني  
إدارة التعليم الثانوي  
مصلحة الامتحانات

باكوريا 2000  
الدورة العادية

19

أولاً : الفقه :

- 1 - عرف اللقطة (1 د)
- 2 - عرف الإعذار (1 د)
- 3 - بين حكم الملقط إن كان : يسيراً ، كثيراً - ذابال - طعاماً يخشى فساده. (1,5 د)
- 4 - متى تكف اللقطة لصاحبها. (1 د)
- 5 - بين مثبتات : السرقة - القتل - الزنا. (2 د)
- 6 - ما الحكم إذا ادعت الحامل غير المدونة أنها اغتصبت. (2 د)
- 7 - بين الحقوق التي تخرج من التركة إلى القسم على الترتيب. (2 د)
- 8 - بين الفرق بين الفتييا والقضاء. (1,5 د)
- 9 - قسم التركة التالية :  
مات وترك بنتا وجدة وأخا شقيقاً وأخا لأب. (2 د)
- 10 - أعط كل وارث ما يستحق في المسألة التالية وصحح الاتكسار إن كان :  
ماتت وتركت زوجاً وشقيقاً وأختاً لأب وثلاثة إخوة لأم. (2 د)

ثانياً : الأصول :

- 1 - عرف الإجماع واذكر أنواعه مبيناً حجية كل نوع. (2,5 د)
- 2 - بين شروط الفتوى. (1,5 د)



Samsung Quad Camera

محمدو داداهي

الجمهورية الإسلامية الموريتانية

وزارة التهذيب الوطني

إدارة التعليم الثانوي

مصلحة الامتحانات

شرف إسماء عدالة

المادة : الفقه والأصول

الشعبة : الآداب الأصلية

الضارب : 7، المدة : 4 ساعات

باكوريا 2002

الدرجة العادية

أولاً : الفقه

من كتاب عمر بن الخطاب إلى أبي موسى الأشعري رضي الله عنهما:

أما بعد فإن القضاء فريضة محكمة وسنة متبعة... أس بين الناس في وجهك ومجلسك وقضائك حتى لا يطمع شريف في من الناس ولا يياس ضعيف من عدلك، البيعة على المدعي واليمين على من أنكرك، والصلح حائز بين المسلمين إلا صلحا أحل حراما أو حرم حلالا... ومن ادعى حقا غائبا أو بيعة فاضرب له أمدا ينتهي إليه فإن جاء بيته أعطيته حقه وإلا استحلقت عليه القضية.. ولا يمنعك قضاء قضيت فيه اليوم فراجعت فيه عقلك وهديت فيه لرشدك أن ترجع إلى الحق... المسلمون عدول بعضهم على بعض إلا يجلودوا في حد أو يجزأ عليه شهادة زور أو ظنينا في ولاء أو نسب... وإياك والغضب والقلق والضجر والتأذي بالناس عند الخصومة والتتكر عند الخصومات فإن القضاء عند مواطن الحق يوجب الله تعالى به الأجر ويحسن به الذكر.

الأسئلة:

- 1 أبرز القيمة الفقهية للنص 3.5 د
- 2 بين الفرق بين المدعي والمدعى عليه. 2 د
- 3 ما الإجراءات العملية التي يتبعها القاضي بعد أن يميز المدعي من المدعى عليه ؟ 2 د
- 4 ما حكم مراجعة القاضي للأحكام الصادرة عنه أو عن قاض آخر ؟ 2 د
- 5 اذكر المسائل التي ترد في الشهادة. 2 د
- 6 الأخت لأب تارة تحرم من الميراث لوجود الأخ لأب معها، وتارة تحرم من الميراث لولا وجوده. مثل لكل حالة. 2 د
- 7 قسم التركة التالية وصحح الانكسار إن كان : مات وترك : زرحتين وثلاث أخوات لأب وأخوين لأم. 2 د

ثانيا : الأصول

1- لتفعل مسالك، اذكر خمسة منها. 2.5 د

2 بين أقسام الخبر باعتبار:

- من ينتهي إليه. 1 د

- عدد رواته. 1 د



Samsung Quad Camera

محمود داداهي